

جمهورية العراق
وزارة النفط

الدائرة الاقتصادية والمالية

العدد: ٢٢١ / ٥ / ٢٤

التاريخ: ١٩٩٨ / ٥ / ١٩

١٤١٩ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم



REPUBLIC OF IRAQ
MINISTRY OF OIL

ECONOMICS & FINANCE DEPT

REF.:

DATE:

1998

م. الرائد / م. الجاني

إلى / شركة مصافي الجنوب (شركة عامة)

قانون الشركات العامة

رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧

إحاطا ببرقيتنا المرقمة أم/ك/٣١٦ في ١٣/٥/١٩٩٨.

لأنكم نسختكم من الوثائق التالية المصدرة من دائرتنا و دائرة مسجل الشركات في وزارة التجارة:-

شهادة التأسيس / صادرة من مسجل الشركات في وزارة التجارة.

من / (نسخة مصبورة).

التمديد في نظام داخلي لشركة العامة / صيغة مقترحة من قبل مسجل الشركات في وزارة التجارة راجين

الاستنادة منها عند إعدادكم النظام الداخلي لشركتكم حيث سيرسل الى مجلس شوري الدولة للمصادقة

شما نأيدكم علما بأننا نقوم باتخاذ ما يلزم لنشر شهادة التأسيس وبيان التأسيس في نشرة مسجل

الشركات و الوقائع العراقية، علما بأن الكلفة المترتبة على شركتكم قد بلغت (٢٠) ألف دينار.

راجين الإسراع في الإجابة وتسديد المبلغ بصك معنون الى وزارة النفط... مع التقدير

مدير عام
الدائرة الاقتصادية والمالية

١٩٩٨/٥/١٩

نسخة منه الى /

-الدائرة الإدارية والقانونية / قسم المحاسبة لمتابعة تحصيل المبلغ لطفا.

-دائرة الرقابة والتدقيق الداخلي

والقوانين التي تسمح بذلك وإصدار وقبول الشيكات والسفقات والسندات لأمر
وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين، ولها فتح الاعتمادات
المصرفية وتجديدها وتعديل متعلقها وإلغائها وإن تثنى أو تسحب أو تعيد أو
تصرف بأية صورة كانت بأوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها
الكمبيالات وسندات المسحون وتخلييرها وحفظها والحصول على التسهيلات
المصرفية المختلفة بضمائم أو بدونها .

٦- الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضمانة للقروض والتسهيلات
التي تحصل عليها كما لها قبول أموال الغير المنقولة وغير منقولة وارتهانها ضمانة
لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين أو المتعاضدين معها .

٧- تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع أنواع براءات الاختراع والعلامات
التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط
الشركة والتصرف بها والأذن باستعمالها وإيجارها واستجارها بما يتفق ومصلحة
الشركة .

٨- استثمار التوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة أو المشاركة معها في
تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها أن تقوم بذلك خارج القطر
أيضا بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٩- استثمار التوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية أو المشاركة
معهما في تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج القطر بعد استحصال
الموافقات اللازمة .

١٠- المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية لتنفيذ أعمال ذات علاقة
بأهداف الشركة داخل القطر .

١١- استثمار التوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز
(١٨٠) يوما على أن يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت
التوائض المستحقة عن تلك الودائع لإظهارها في الحسابات الختامية بما يضمن كفاءة
الأداء في نشاطها .

١٢- الإقراض والاقتراض أو الحصول على الأموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من
المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق
عليها وبما لا يتجاوز (٥٠٪) من رأس مال الشركة .

١٣- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بعد
استحصال الموافقات اللازمة .

١٤- إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والمعارض والدورات التدريبية
أو المشاركة فيها داخل القطر وخارجه لغرض تطوير أعمالها ورفع كفاءتها .

١٥- إجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لأعمالها ومشاريعها .

١٦- القيام بأية فعالية أو أي عمل آخر يتفق مع أنشطة الشركة وأغراضها أو يسهل
تحقيق تلك الأنشطة والأغراض وبما يتفق مع القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.

١٧- رأس مال الشركة:

١,٢٥٢,٥٧٨,٠٠٠ دينار (مليار ومائتان واثنان وخمسون مليوناً وخمسمائة وثمانية

مئتين ألف دينار)

بيان تأسيس شركة مصافي الجنوب (شركة عامة)

أولاً / اسم الشركة: شركة مصافي الجنوب (شركة عامة).
مقرها ومركزها الرئيس: محافظة البصرة - مدينة البصرة ولها فتح مكاتب وفروع
أخرى داخل القطر وخارجه ومنح وقبول الوكالات .

ثانياً / أهداف الشركة:
تهدف الشركة إلى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع
النفطي من خلال تصفية النفط الخام وإنتاج المنتجات النفطية على اختلاف أنواعها
وتصنيع الغاز في المنطقة الجنوبية من القطر بما يحقق أهداف خطط التنمية والخطط
المعمدة في وزارة النفط .

ثالثاً / نشاطات الشركة:
تمارس الشركة، لغرض تحقيق أهدافها، الأنشطة التالية وفق أحكام قانون
تنظيم وزارة النفط رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦ المعدل:

- ١ - استلام وخزن النفط الخام لأغراض التصفية .
- ٢ - تشغيل وصيانة وحدات التصفية وإنتاج المنتجات النفطية على اختلاف أنواعها .
- ٣ - خزن وتحميل المنتجات النفطية على اختلاف أنواعها .
- ٤ - إنتاج العبرات والمغلفات لغرض تعبئة المنتجات النفطية .
- ٥ - تصنيع الغاز وخزنه وكمسه لغرض إيصاله إلى معامل التعبئة ومواقع الاستهلاك
ومناقل التصدير عبر شبكة الأنابيب القطرية .
- ٦ - إدارة وتنفيذ جميع الأعمال النفطية والخدمية بما يدعم أنشطتها .

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يأتي:-

- ١ - استيراد وشراء وبيع وإيجار واستئجار وسائل النقل والأجهزة والمعدات والآلات
والأدوات الاحتياطية وغيرها من المواد والمستلزمات الأخرى .
- ٢ - ممارسة الأعمال التجارية من نقل وخزن وتأمين وتسويق وفتح المعارض
والمخازن وتعيين وكلاء للبيع .
- ٣ - امتلاك العقارات والأموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكنن والعدد ووسائل
النقل وتنظيمها بأسماءها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وإيجارها واستئجارها
وأجراء جميع المعاملات وإبرام العقود التي تراها لازمة وتشييد الابنية والمخازن
والمنشآت المختلفة للوصول إلى تحقيق أغراضها .
- ٤ - إجراء المبادلات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر الأطراف
الاقتصادية والمالية العراقية والأجنبية وقبول الوكالات وإبرام العقود وممارسة
جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشتراك مع الغير ولها أن تقوم
بجميع الإجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ أغراضها وبالشروط التي تراها
مناسبة .
- ٥ - فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف
العراقية والأجنبية وبالعملات الوطنية والأجنبية على وفق الضوابط والتعليمات